

الحجة على أهل المدينة

او صاعا من شعير او تمر .

وقال اهل المدينة لا نرى الفداء واجبا على الناسى واحب الينا ان يقضيه من قوي عليه فمن فدى فانما يطعم مكان كل يوم مدا بمد النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال محمد بن الحسن انما قال الله تبارك وتعالى في كتابه ! ! ففسرها عبد الله بن عباس

يطوقونه فدية طعام مسكين وطعام المسكين لا يكون هذا القدر أليس قد قال الله تعالى في

كتابيه في اطعام اليمين ! ! أفليس يطعم كل مسكين نصف صاع من بر بصاع رسول الله صلى الله

عليه وسلم او يشبع مرتين لغدائه وعشائه فكذلك ينبغي ان يطعم ما يشبعه لغدائه وعشائه او يعطى نصف صاع من